



المرأة في أجندة السلام (دراسة في القرارات الدولية للامم المتحدة)

ا.م.د. سنان صلاح رشيد

مركز دراسات المرأة - جامعة بغداد

**Women in the Peace Agenda (A Study of the United Nations
International Resolutions)**

Assistant Professor Doctor. SINAN SALAH RSHIED

Center for Women's Studies – University of Baghdad

المستخلص: تتضمن دراسة الدور المحوري الذي تضطلع به المرأة في تحقيق وبناء السلام ضمن إطار قرارات الأمم المتحدة، مع التركيز على تحليل تطور أجندة "المرأة والسلام والأمن" منذ صدور القرار التاريخي رقم (1325) لعام 2000 وما تبعه من قرارات مكملة. تتناول الدراسة الأبعاد السياسية والاجتماعية والقانونية لمشاركة المرأة في عمليات السلام، وتبحث في مدى فعالية تطبيق هذه القرارات على أرض الواقع، مع رصد أبرز التحديات التي تواجه الدول الأعضاء في تنفيذها. كما تسلط الضوء على أهمية إدماج المرأة في مفاوضات السلام وصنع القرار لضمان استدامة الأمن والسلام في المجتمعات ما بعد النزاعات. يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة النصوص الرسمية للقرارات الأممية وتقارير المنظمات الدولية ذات الصلة، بهدف تقييم أثر هذه السياسات على تمكين المرأة وتعزيز دورها في إحلال السلام العالمي.

الكلمات المفتاحية: المرأة، السلام، الأمن، قرارات الأمم المتحدة، ، بناء السلام، المشاركة السياسية،

Abstract: This study examines the pivotal role women play in achieving and building peace within the framework of United Nations resolutions, focusing on analyzing the evolution of the "Women, Peace,

and Security" agenda since the issuance of the historic Resolution 1325 of 2000 and subsequent complementary resolutions. The study addresses the political, social, and legal dimensions of women's participation in peace processes, examines the effectiveness of these resolutions' implementation on the ground, and monitors the most prominent challenges facing member states in their implementation. It also highlights the importance of integrating women into peace negotiations and decision-making to ensure sustainable peace and security in post-conflict societies.

Keywords: Women, peace, security, United Nations resolutions, peacebuilding, political participation,.

المقدمة: لقد كانت المرأة ولا تزال ضحية مباشرة للصراعات المسلحة والنزاعات الدولية، إلا أن دورها الحيوي في صناعة السلام وبناء المجتمعات المستقرة لم يحظَ بالاعتراف الكامل إلا في العقود الأخيرة. وقد بدأت الأمم المتحدة منذ نهاية التسعينات في تعزيز مشاركة المرأة في قضايا السلام والأمن، ضمن أجندة واضحة تهدف إلى دمج منظور النوع الاجتماعي في عمليات حفظ السلام وصياغة السياسات الدولية، ويمثل القرار 1325 الصادر عن مجلس الأمن عام 2000 نقطة التحول الأساسية في هذا المسار، إذ أرسى الإطار القانوني والسياسي لمشاركة المرأة في منع النزاعات، وحمايتها أثناء الحروب، والمشاركة في جهود إعادة البناء ، وبناء عليه تكمن :

أهمية البحث : تتبع أهمية هذه الدراسة من كونها تتناول موضوعًا بالغ الحيوية في قضايا الأمن والسلم الدوليين، وهو دور المرأة في أجندة السلام من منظور قرارات الأمم المتحدة. فمع

تزايد النزاعات المسلحة وتفاقم آثارها على المجتمعات، لا سيما النساء، بات من الضروري فهم وتحليل الإطار القانوني والسياسي الذي يكرّس مشاركة المرأة في عمليات السلام.

اما عن هدف البحث : يهدف البحث إلى تحليل الدور الذي تلعبه المرأة في أجندة السلام الدولية، من خلال دراسة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وبشكل خاص القرار 1325 والقرارات اللاحقة له، بهدف فهم الإطار القانوني الدولي لمشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام وبناءه، و تقييم مدى التزام الدول والمنظمات الدولية بتنفيذ مضامين هذه القرارات على أرض الواقع.

المشكلة البحثية : على الرغم من صدور عدد من القرارات الدولية التي تؤكد على أهمية دور المرأة في حفظ السلام والأمن، وفي مقدمتها القرار 1325، لا تزال مشاركة المرأة في مفاوضات السلام وعمليات إعادة الإعمار محدودة في كثير من السياقات الدولية. كما أن مظاهر العنف الجنسي ضد النساء في مناطق النزاع لا تزال مستمرة، وسط ضعف آليات الحماية والمساءلة. ومن هنا، تتمثل مشكلة الدراسة في التساؤل التالي:

1- ماهو مفهوم أجندة السلام وما أهمية دور المرأة ؟

2- ماهي القرارات الدولية للامم المتحدة المعنية ببناء السلام ؟

فرضية البحث :تنطلق الدراسة من مجموعة من الفرضيات التي سيتم اختبارها وتحليلها، وأهمها:القرارات الدولية الخاصة بالمرأة والسلام شكلت تحولاً في الخطاب الأممي، لكنها لم تُعقل بالكامل على المستوى العملي ، كما ان هناك علاقة طردية بين مشاركة المرأة في عمليات السلام واستدامة تلك العمليات.

منهج البحث العلمي : ينظر البحث في استعمال المنهج الوصفي التحليلي، الذي يقوم على وصف وتحليل محتوى القرارات الدولية ذات الصلة بأجندة المرأة والسلام، وخاصة تلك الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، مثل القرار 1325 والقرارات المكملة له.

تقسيم هيكلية البحث : تنظر الدراسة وبقال الى اشكالية البحث بتقسيم هيكلية البحث الى

المبحث الاول : مامفهوم اجندة السلام ودور المراة (الاطار نظري)

المبحث الثاني : مكانة المراة في القرارات الدولية للامم المتحدة في بناء السلام .

ومن بعدها نصل الى الخاتمة والمصادر والمراجع للبحث

المبحث الأول: مامفهوم اجندة السلام ودور المراة (الاطار نظري)

في الجوهر " يشير مفهوم "أجندة السلام" إلى مجموعة من المبادئ والأهداف والخطط الرامية إلى تحقيق السلام المستدام. في سياق الأمم المتحدة، برز مفهوم "أجندة السلام" بشكل واضح مع تقرير الأمين العام بطرس بطرس غالي عام 1992 بعنوان "أجندة للسلام: الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام". وقد توسعت هذه الأجندة لتشمل مفهوم "بناء السلام" الذي يتجاوز مجرد وقف الأعمال العدائية ليشمل معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات، وتعزيز المصالحة، وبناء مؤسسات قادرة على تحقيق السلام طويل الأمد (1) ، "وبناءً عليه تضمنت تحليلاً وتوصيات لغرض تقوية وتحسين دور الامم المتحدة في الحفاظ على السلام الدولي وحددت اربع مراحل متسلسلة في العمل للحد من الصراعات في دول العالم أو السيطرة عليها وهي ((الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام)) وعلى الرغم من أن محور دراسة الباحث هي المرحلة الرابعة ((بناء السلام)) ألا انه لا بد أن يتم التطرق الى المراحل الثلاث التي سبقت بناء السلام (2) . ومن هذه المراحل هي :

المرحلة الاولى : الدبلوماسية الوقائية : " ويقصد هنا ((العمل الرامي الى منع نشوب المنازعات بين الاطراف ، ومحاولة منعها أيضا من تصاعد المنازعات وتحولها الى صراعات ، ووقف

(1) بطرس بطرس غالي ، خطة للسلام ((الدبلوماسية الوقائية ، صنع السلام وحفظ السلام)) تقرير الامين العام عملاً بالبيان الذي صدر عن اجتماع القمة لمجلس الامن في 1992/1/31.

(2) سنان صلاح رشيد ، منظمة الامم المتحدة وتحديات بناء السلام في القرن الحادي والعشرين ، أطروحة دكتوراه غير من منشورة ، قسم السياسة الدولية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهريين ، ص 23

انتشار هذه الصراعات عند وقوعها ((⁽¹⁾) ، ويعد أكثر الجهود الدبلوماسية فعالية وفي تحقيق التوتر قبل أن تؤدي الى نشوب الصراع فأذا نشب الصراع كان لابد من العمل على أحتوائه وعلاج اسبابه الكامنة ، ويمكن ان يتولى مهام الدبلوماسية الوقائية الامين العام شخصيا أو عن طريق كبار الموظفين او الوكالات التابعة للامم المتحدة او البرامج المخصصة في ذلك ، اضافة الى ان من صلاحيات مجلس الامن او الجمعية العامة او حتى المنظمات الاقليمية وبالتعاون مع الامم المتحدة ، فمصطلح الدبلوماسية الوقائية يتكون من شقين اولهما (الدبلوماسية والتي تشمل الوسيلة) والثاني ((الوقائية وتشمل الغاية والهدف))⁽²⁾، وتعبيرا ايضا الى الافعال التي يتم اللجوء اليها لأنها تحمي من حدوث النزاعات وتخل بالامن والاستقرار الدوليين وذلك من خلال مباشرتها لأساليب دبلوماسية معينة ، على سبيل المثال ((القيام بمساع لدى الدول المهددة بأندلاع توتر خطير او اشتعال حرب بينها لأقناعها بأعتماد خيار التفاوض والوصول الى تسوية سلمية ودية بعيداً عن العنف والحروب))⁽³⁾ "

وفي ضوء هذا الاختلاف المتباين (للدبلوماسية الوقائية) وتعدد مفاهيمها يرى البعض الباحثين والاكاديميين في هذا المجال هناك نوعين من الدبلوماسية الوقائية هي (المباشرة والغير مباشرة)

ا: الدبلوماسية الوقائية المباشرة : ويقصد بها تلك الاجراءات من هذا النوع من الدبلوماسية والتي تكون أدارتها مباشرة أثناء الازمة ، ويقدر بأنها سوف تدخل مرحلة خطر التصعيد العسكري وزيادة حدته وانتشاره وبالتالي يصبح من الضروري التدخل واتخاذ الاجراءات اللازمة لدرء ومنع تصاعد حدة الصراع وغالبا ما يتم ذلك من خلال طرف ثالث يسمى الوسيط⁽⁴⁾ ، ويستنتج من ذلك انه من الضروري أن يكون نجاح الدبلوماسية الوقائية المباشرة يستند بالدرجة الاولى على مدى رغبة كل طرف وجديته في التعاون مع الطرف الثالث (القائم بالوساطة) حتى يستطيع

⁽¹⁾ بطرس بطرس غالي ، خطة للسلام ((الدبلوماسية الوقائية ، صنع السلام وحفظ السلام)) تقرير الامين العام عملاً

بالبين الذي صدر عن أجتتماع القمة لمجلس الامن في 1992/1/31 ، ص13
⁽²⁾ كامل الخزرجي ، العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية ادارة الازمات ، ط1 ، دار مجدلاي للنشر والتوزيع ، الاردن ، 2009 ، ص300 .

⁽³⁾ عبد الهادي بوطالب ، مسار الدبلوماسية العالمية ودبلوماسية القرن الواحد والعشرين ، مؤسسة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، المغرب ، 2004 ، ص38

⁽⁴⁾ سامي ابراهيم الخرنذر ، المنع الوقائي للصراعات الالهية ..أطار نظري، المجلة العربية في العلوم السياسية ، العدد 32، الجامعة الهاشمية ، الأردن ، 2011 ، ص33 .

ان يضع حدا للتوتر القائم ، ولم يكن هذا التعاون ألا في حالة قدم أحد طرفي النزاع تنازلات من شأنها ان تساهم في الحد من التوتر وتفتح قنوات اتصال دبلوماسية .

ب: الدبلوماسية الوقائية غير المباشرة : "وتعمل أداة هذه الدبلوماسية على وسائل بناءة من أجل وضع حد للصراعات الكامنة والتي من الممكن ان تؤدي الى نتائج كارثية على المدى البعيد ، ومن هنا يكون دور الدبلوماسية الوقائية غير المباشرة على العمل لتوفير الظروف ، سواء أكان ذلك على المستوى الوطني أو الاقليمي او الدولي والتي من شأنها أن تقلص احتمال نشوب الصراع وهذا مايعرف بالتمتع الوقائي العميق ، على سبيل المثال ((مكافحة ظاهرة الاستبداد السياسي والظلم الاجتماعي ومكافحة الجريمة المنظمة ، إضافة الى دعم التكتلات الاقليمية وخلق الاليات الدبلوماسية والتحكيمية والقضائية لفض النزاع))⁽¹⁾ ، وعند النظر لخطة السلام نجد أن الدبلوماسية الوقائية بنوعها قد أجملها (بطرس بطرس غالي) في خمسة محاور وهي⁽²⁾

1: تحديد الحالات التي تؤدي الى نشوب النزاعات وضرورة إزالة الخطر قبل العنف .

2: الشروع في صنع السلم حال تفجر الصراع ، بهدف حل القضايا التي أدت الى نشوب الصراع.

3: العمل على حفظ السلم متى ما يتوقف القتال والمساعدة على تنفيذ الاتفاقيات التي توصل اليها صانعو السلام .

4: المساعدة في بناء السلم عن طريق إعادة بناء الهياكل والمؤسسات الاساسية للامم التي مزقتها الحروب وبناء روابط المصالحة السلمية المتبادلة بين تلك الامم .

5: التصدي للاسباب القمعية للصراع كالعجز الاقتصادي والاستبداد السياسي ."

(1) حفناوي مدلل ، الدبلوماسية الوقائية كالية لحفظ السلم والامن الدوليين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، الجزائر ، 2012 ، ص101 .
(2) حسن نافعة ، الامم المتحدة في نصف قرن -دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945 ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1995 ، ص382 .

المرحلة الثانية : صنع السلام : هو العمل الرامي الى التوفيق بين الاطراف المتقاربة ، وذلك عن طريق الوسائل السلمية مثل الوسائل التي ينص عليها الفصل السادس من ميثاق تهدف الى التوفيق بين أطراف النزاع ومن خلال الوسائل السلمية ومثل ما هو منصوص عليه في الفصل السادس من ميثاق الامم المتحدة ، إضافة لأعلان مانيلا الخاص بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية (القرار 10/27) والذي صدر عام 1992 من الجمعية العامة للامم المتحدة والاعلان المتعلق بمنع وأزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والامن الدوليين بموجب قرار (51/43) "وقرار (تقسي الحقائق) في مجال حفظ السلم والامن الدوليين عام 1992 والمرقم (47/59) ⁽¹⁾ ، ولهذا يرى (بترس غالي) بأنه من الممكن ان تعمل الامم المتحدة في مجال صنع السلام وبشكل ناجح وخاصة اذا ماتصرفت الدول بشكل كيان واحد ويتم تشجيعها للعمل بصورة أفضل في هذا المجال اما اذا تصرفت كل دولة بشكل انفرادي فأن ذلك ينعكس على عمل الامم المتحدة ، وخاصة ان منظمة الامم المتحدة لاتستطيع أن تفرض ارادتها وخدماتها في مجال صنع السلام على الدول الاعضاء بالغضب ، ولذلك كان لا بد من وضع مجموعة من الاجراءات والتي يجب أن تتخذ في عمليات صنع السلام منها ⁽²⁾ :

1- ضرورة التنسيق بين الوكالات المتخصصة لتوفير جميع الامكانيات لتحسين اوضاع النزاع بين أطرافه .

2- يحق للامم العام يحق طلب الفتوى من محكمة العدل الدولية ، وقبول الدول بالقرار الصادر من المحكمة وبشكل ملزما لها .

3- التفصيل في نظام الجزاءات لمجلس الامن الدولي وذلك لحماية الدول من الصعوبات والتي تنتج العقوبات الاقتصادية .

4- وضع المادة (43) من ميثاق الامم المتحدة على ان يتعهد جميع أعضاء الامم المتحدة في سبيل المساهمة في حفظ السلم والامن الدوليين ، أن يضعوا تحت تصرف

(1) محمد كريم الخاقاني ، صنع السلام .. ثلاث عقود من الانجاز ، مؤسسة أنكي للنشر والتوزيع ، بغداد ، 2020 ، ص78.

(2) غسان تويني ، خطط للسلام والتنمية الديمقراطية ، دار النهار للطباعة والنشر ، بيروت ، ص80 81

مجلس الامن بناءً على طلبه وطبقاً لاتفاق أو او اتفاقات دولية و، ناهيك عن العمل على تنشيط لجنة الاركان العسكرية .

المرحلة الثالثة: حفظ السلام :

يُشير حفظ السلام "إلى الجهود التي تُتخذ أثناء النزاع لغرض تخفيض أو إزالة مظاهر العنف، يمكن معها إستكشاف أساليب لحلّ وإصلاح النزاع، كما ان الغرض من حفظ السلام ليس هو حلّ النزاع من جذوره، وإنما إستعادة حالة اللاعنف، وعلى الرغم من إن حفظ السلام عادةً ما يرتبط في الأذهان بتدخل قوات مسلحة دولية لفصل القوات المتحاربة، أو لإجبار أحد الأطراف على التوقف عن إستخدام العنف، إلا إنه أيضاً يكون مطلوباً في النزاعات الشخصية والمحلية، ومن الطبيعي أن يكون حفظ السلام في المجال الدولي أمراً معقداً، إذ يتطلب الحصول على تصريح من جهات معينة مثل الأمم المتحدة، وقد يؤدي تباين المواقف الدولية إلى تعطيل أو إعاقة مثل هذه الجهود (1) " ، وحسب تعريف قاموس (بنغوين) للعلاقات الدولية يعدّ حفظ السلام إحدى العمليات التي تقوم بها أطراف عسكرية أو مدنية تعمل بطريقة حيادية وغير متحيّزة بموافقة الأطراف وتستخدم القوة في الحفاظ على النفس وهدفها وقف العنف وإعادة الأسرى الى أوطانهم والإشراف على سحب القوات وردع الأطراف المتحاربة عن الإستمرار بسلوكهم، أي إن حفظ السلام أقرب الى تطبيق القانون(2) .

المرحلة الرابعة : فرض السلام :

ظهرت "عملية فرض السلام بداية التسعينيات من القرن العشرين مع العمليات الدولية في الصومال ويوغسلافيا السابقة ويعتمد فرض السلام على التهديد بإستخدام القوة لغرض فضّ

(1) عمرو خيرى عبد الله واخرون، دليل المصطلحات العربية في دراسات السلام وحل النزاعات ، ط1، العراق: اصدار جمعية الأمل العراقية، 2018، ص48
(2) غراهام ايغانز وجيفري نوبينهام، قاموس بنغوين للعلاقات الدولية، ط1، الامارات العربية المتحدة ، مركز الخليج للابحاث، 2004، ص 581 .

النزاعات والوصول الى حلول مرضية للأطراف المتعادلة ويمتاز فرض السلام بثلاث خصائص أساسية هي (1) .

1 - الإيجار : تعمل هذه الوحدات على وقف إطلاق النار بصورة جبرية وقسرية ويجب أن تكون هذه الوحدات مسلحة بصورة جيدة وتضطر أحياناً لأستخدام القوة خارج نطاق الدفاع عن النفس .

2 - عدم ضرورة موافقة الأطراف المتنازعة إذ لايشترط عمل هذه القوات موافقة الأطراف إلاّ أنها توافق مبدئياً على الأهداف التي تقوم بها .

3- الحياد: ان هذه الوحدات يجب أن تعمل بكل حيادية وعدم التحيز لأي طرف إلاّ في حالة إذا لم يستجيب أحد الأطراف لوقف إطلاق النار".

ويستنتج من ذلك ان توقف نجاح إدارة النزاع على فرض السلام الذي يعمل على تقليل العنف والقدرة على اىصال المساعدات الإنسانية للوصول الى صنع السلام ومدى تقبل الأطراف المتصارعة للوصول الى حلول لخلافاتهم وعلى مستوى وقدرة الطرف الثالث لإنهاء النزاع وتحقيق الى السلام السلبي وعملية صنع السلام وحفظ السلام تسبق عملية بناء السلام الذي يُعالج بدوره التنمية وحقوق الإنسان والديمقراطية لتحقيق الإستقرار والسلام الإيجابي .

المرحلة الخامسة : بناء السلام

هو عملية شاملة وطويلة الأجل تهدف إلى منع تكرار النزاعات العنيفة وتعزيز السلام المستدام من خلال معالجة الأسباب الجذرية للصراع، " يتجاوز هذا المفهوم مجرد إنهاء القتال (صنع السلام) أو مراقبة وقف إطلاق النار (حفظ السلام) ليشمل جهوداً أعمق وأكثر تعقيداً لإعادة بناء المجتمعات والدول التي مزقتها الحروب (2) " .

⁽¹⁾ هابل عبد المولى طشوش، مقدمة في العلاقات الدولية، الاردن، جامعة اليرموك، 2010، ص188 .

(2) حمدوش رياض، تطور مفهوم بناء السلام : دراسة في النظرية والمقاربات، الجزائر : كلية العلوم السياسية – جامعة قسنطينة 3 الجزائر، 2009، ص22

ويشمل بناء السلام تحولات جوهرية على عدة مستويات (1) :

على مستوى الأفراد والمجتمع :تغيير المواقف والسلوكيات التي تؤدي إلى العنف، وتعزيز المصالحة والثقة بين الأطراف المتنازعة.

على مستوى المؤسسات :إصلاح الهياكل الحكومية والمؤسسات الأمنية والقضائية لضمان العدالة والشفافية.

على مستوى الاقتصاد :توفير فرص متساوية للجميع لإعادة بناء الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

اما عن الأهداف الرئيسية لبناء السلام : تتعدد أهداف عملية بناء السلام، ولكن يمكن تلخيصها في النقاط التالية (2) :

1- معالجة الأسباب الجذرية للصراع :بدلاً من مجرد السيطرة على العنف، يركز بناء السلام على الأسباب الأساسية التي أدت إلى النزاع، مثل عدم المساواة، الظلم الاجتماعي، التهميش السياسي، أو النزاعات على الموارد.

2- تعزيز المصالحة والعدالة الانتقالية :يهدف إلى مساعدة المجتمعات على تجاوز الصدمات الماضية من خلال آليات مثل لجان الحقيقة والمصالحة، والعدالة الانتقالية، وبرامج التعافي النفسي والاجتماعي.

3- إصلاح المؤسسات :يشمل ذلك إعادة هيكلة القوات الأمنية، وإصلاح النظام القضائي لضمان سيادة القانون، ودعم الحكم الرشيد، وتأسيس أنظمة سياسية أكثر شمولاً.

(1) زياد الصمادي ، حل النزاعات ، برنامج دراسات السلام ، جامعة السلام التابعه للأمم المتحدة ، كوستاريكا، دار العلم للملايين للنشر والتوزيع ، بيروت ، 2010 ، ص112

(2) سنان صلاح رشيد ، أستراليا الامم المتحدة في بناء السلام بعد الصراع ، الجمعية العراقية للعلوم السياسية ، المجلة العراقية للعلوم السياسية ، العدد 6 ، بغداد ، 2021

4- تحقيق التنمية المستدامة: لا يمكن أن يستمر السلام بدون توفير فرص اقتصادية للجميع. لذلك، يهدف بناء السلام إلى إعادة الإعمار الاقتصادي، وتوفير فرص العمل، وضمان الوصول العادل إلى الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة " .

5- دمج الفئات المهمشة: يولي بناء السلام أهمية خاصة لإشراك النساء والشباب والفئات المهمشة الأخرى في جميع مراحل عملية السلام، لضمان أن تكون الحلول شاملة وعادلة.

وبناء عليه يرى الباحث ان عملية بناء السلام عملية معقدة تتطلب صبراً، التزاماً، وتنسيقاً بين جميع الجهات الفاعلة، من الحكومات إلى المجتمعات المحلية، لضمان عدم عودة العنف وتحقيق سلام دائم وعادل للجميع.

المطلب الثاني : دور المرأة في اجندة السلام :

يعد دور المرأة في أجندة السلام والأمن ركيزة أساسية لتحقيق سلام دائم وشامل، فمشاركتها ليست مجرد قضية حقوقية، بل "هي ضرورة استراتيجية تزيد من فعالية واستدامة عمليات السلام ، و تتجسد هذه الأجندة بشكل رئيسي في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 الصادر عام 2000، والذي يعد علامة فارقة في الاعتراف الرسمي بالدور المحوري للمرأة " ، وتكمن أهمية مشاركة المرأة في عمليات السلام : تتمتع المرأة بقدرة فريدة على المساهمة في بناء السلام لأسباب متعددة:

1- الوصول إلى المجتمعات: غالباً ما تكون المرأة أقرب إلى المجتمعات المتأثرة بالنزاع، مما يمنحها نظرة ثاقبة على ديناميكيات الصراع واحتياجات الناس الأساسية، والتي قد لا تكون ظاهرة للمفاوضين الرسميين.

2- الشمولية والاستدامة: الأبحاث أثبتت أن اتفاقيات السلام التي تشارك فيها المرأة بشكل فعال تكون أكثر شمولاً وتستمر لفترة أطول. فمشاركتها تضمن أن تتناول

الاتفاقيات قضايا واسعة النطاق مثل العدالة الانتقالية، وحقوق الضحايا، وإعادة الإعمار، وليس فقط الجوانب العسكرية.

³⁻ المصالحة وبناء الثقة: تعمل النساء في كثير من الأحيان على إقامة روابط عبر خطوط الصراع، مما يساعد على بناء الثقة والمصالحة على المستوى المحلي، وهو أمر حيوي للتعافي بعد الحرب (1).

المبحث الثاني: مكانة المرأة في القرارات الدولية للامم المتحدة في بناء السلام.

للمرأة مكانة مهمة في قرارات الامم المتحدة وخاصة المعنية ببناء السلام ابتداءً من قرار مجلس الامن الدولي رقم (1325) الصادر عن 2000 ، والذي يعد حجر الزاوية في أجندة "المرأة والسلام والأمن". هذا القرار لم يركز فقط على تأثير النزاعات على النساء، بل اعترف أيضاً بدورهن كعنصر فاعل وأساسي في منع الصراعات، وحلها، وإعادة بناء السلام ، وبناءً عليه يتم تقسيم المبحث الى مطلبين ، فالاول يتناول عن اهم القرارات الدولية للامم المتحدة في بناء السلام ، اما المطلب الثاني فيتناول عن دور المرأة في عمليات بناء السلام تجارب دولية .

المطلب الاول : اهم القرارات الدولية للامم المتحدة في بناء السلام.

في السعي نحو تحقيق الأمن والسلم الدوليين، لعبت الأمم المتحدة دوراً محورياً في إقرار مبادئ وقرارات تهدف إلى منع النزاعات وحلها. ورغم أن هذا المسعى كان في بداياته يركز بشكل أساسي على أدوار الدول والآليات التقليدية، إلا أن الفهم المتطور لطبيعة النزاعات الحديثة كشف عن حقيقة بالغة الأهمية: أن السلام المستدام لا يمكن تحقيقه دون إشراك نصف المجتمع، أي المرأة، لقد شكلت قرارات الأمم المتحدة، المعنية ببناء السلام ، نقطة تحول تاريخية. فبدلاً من النظر إلى المرأة كضحية فقط في أوقات الحرب، أقرت هذه القرارات بأن

(1) دور المرأة في بناء السلام والتعايش السلمي على الرابط الاتي :

https://www.baytalhikma.iq/News_Details.php?ID=1972

المرأة هي فاعل أساسي في بناء السلام، وأن إقصاءها من عمليات صنع القرار يمثل عائقاً أمام تحقيق سلام عادل ودائم. ومنذ ذلك الحين، كرّست الأمم المتحدة جهوداً متزايدة لضمان مشاركة المرأة وحمايتها في جميع مراحل دورة النزاع، بدءاً من الوقاية مروراً بالحل والإغاثة وصولاً إلى إعادة الإعمار.

ومن قرارات منظمة الأمم المتحدة هي :

أولاً / قرار مجلس الامن الدولي (1325 في عام 2000) .

قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 (UNSCR 1325) هو قرار تاريخي تم اعتماده بالإجماع في 31 أكتوبر 2000. يركز هذا القرار على دور المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها، وبناء السلام، والمشاركة في عمليات السلام ، ويعد أهمية القرار بأعباءه وضع الأساس لنهج يركز على النوع الاجتماعي في مجال حفظ السلام والأمن الدوليين، وشجع على تطوير سياسات وخطط عمل وطنية لتنفيذه⁽¹⁾ ، ومن اهم بنود القرار

1- مشاركة المرأة: يؤكد القرار على الأهمية الحاسمة لمشاركة المرأة المتساوية والكاملة في جميع الجهود المبذولة لصون السلم والأمن الدوليين وحلها.

2- حماية المرأة: يدعو القرار إلى اتخاذ تدابير لحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي في سياقات النزاع.

3- الوقاية من النزاعات: يؤكد على ضرورة تعزيز دور المرأة في منع نشوب النزاعات من خلال مشاركتها في عمليات صنع القرار

4- بناء السلام: يشدد القرار على ضرورة دمج المنظور الجنساني في عمليات بناء السلام، بما في ذلك إعادة الإعمار والتنمية بعد النزاعات.

⁽¹⁾ قرار مجلس الامن الدولي رقم 1325 في عام 2000 ، انظر موقع الامم المتحدة : <https://www.un.org/ar/>

5- المساواة : يدعو إلى مساواة الأطراف المسؤولة عن جرائم العنف الجنسي في سياقات النزاع (1) .

ثانيا /قرار مجلس الامن رقم (1820 في عام 2008):

يدين بشدة استخدام العنف الجنسي، وخاصة الاغتصاب، كسلاح في النزاعات المسلحة ، كما ويقر بأن العنف الجنسي يمكن أن يشكل جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية أو عنصراً من عناصر الإبادة الجماعية ويطالب جميع الأطراف في النزاعات المسلحة بإنهاء جميع أعمال العنف الجنسي فوراً، واتخاذ تدابير وقائية لحماية النساء والفتيات بالإضافة انه يحثّ الدول الأعضاء على تدريب قواتها العسكرية وأفراد الشرطة لحماية النساء من العنف الجنسي أثناء النزاعات وبعدها ، يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقارير دورية حول تنفيذ هذا القرار والإجراءات المتخذة لمنع العنف الجنسي في مناطق النزاع كما ويؤكد على أهمية إشراك المرأة في عمليات حفظ السلام والمفاوضات السياسية وإعادة الإعمار ، وتعد أهميته انه يعد أول قرار من مجلس الامن يعترف رسمياً بأن العنف ضد المرأة بكافة أشكاله وانواعه أداة حرب تهدد السلم والامن الدوليين (2)

ثالثاً / قرار مجلس الامن المرقم (1888 في 2009) :

جاء القرار مكملاً لقرار 1820 في 2008 والذي يعد أول قرار يعترف بضرورة حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة ومن اهم ما جتء في القرار هو (3) :

1- إدانة العنف الجنسي في النزاعات:يؤكد القرار أن العنف الجنسي يُستخدم كسلاح حرب ويشكّل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

¹ امل يازجي ، القانون الدولي الانساني وحماية النساء والاطفال ، مؤتمر القانون الدولي الانساني : افاق وتحديات ، الجزء الاول ، تاصيل القانون الدولي وافاقة ،كلية الحقوق ، جامعة بيروت العربية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2015 ، ص267 .

² أنظر قرار مجلس الامن المرقم (1820 في عام2008) على موقع الامم المتحدة

³ انظر قرار مجلس الامن المرقم (1888 في عام 2009)

- 2- تعيين ممثل خاص: يدعو الأمين العام إلى تعيين ممثل خاص معني بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة لتنسيق الجهود الدولية وتوثيق الانتهاكات.
- 3- تعزيز المساءلة: يدعو إلى إنهاء الإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب أعمال العنف الجنسي، سواء كانوا أطرافًا في النزاع أو أفرادًا من قوات حفظ السلام.
- 4- نشر خبراء حماية النساء: يشجع على نشر خبراء في حماية النساء ضمن بعثات حفظ السلام لتقديم المشورة في كيفية التصدي للعنف الجنسي.
- 5- الوقاية والتدريب: يحث الدول الأعضاء على تدريب قواتها المسلحة وقوات الشرطة على منع العنف الجنسي والتعامل مع ضحاياه.
- 6- التمكين والمشاركة: يعترف بأهمية مشاركة النساء في عمليات السلام كوسيلة للوقاية من النزاعات وبناء السلام المستدام

رابعا / قرار مجلس الامن المرقم (1960 في عام 2010) :

القرار رقم 1960 الصادر في 16 كانون الاول في عام 2010 عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ، أذ يُعد من أهم القرارات المتعلقة بحماية المدنيين، وخاصة النساء والفتيات من العنف الجسدي في النزاعات المسلحة.

ومن أهم ما جاء في القرار :

1- إنشاء آلية للرصد والإبلاغ (Monitoring and Reporting Mechanism):

الرصد وتوثيق الانتهاكات الجنسية في النزاعات بالإضافة الى إصدار تقارير دورية عن الأطراف التي تُرتكب على أيديها هذه الانتهاكات.

- 2- "قائمة العار: (List of Shame) " القرار يطالب الأمين العام بإصدار قائمة سنوية بالأطراف (من دول أو جماعات المسلحة المتورطة في أعمال العنف الجنسي في النزاعات.
- 3- التوصية بتدابير ضد الجناة: يمكن لمجلس الأمن أن يفرض عقوبات مثل حظر السفر أو تجميد الأصول على الأطراف المدرجة في "قائمة العار".
- 4- تعزيز دور النساء في جهود السلام: يدعم القرار مشاركة المرأة في مفاوضات السلام وإعادة الإعمار بعد الحروب.
- 5- طلب من بعثات الأمم المتحدة: إدراج حماية المرأة من العنف الجنسي في مهام حفظ السلام، وتدريب قوات الأمم المتحدة على منع العنف الجنسي والتعامل مع ضحايا⁽¹⁾.

خامسا / قرار مجلس الامن (المرقم 2106 في عام 2013) :

القرار رقم (2013) 2106 هو قرار أصدره مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بتاريخ (24 حزيران/يونيو 2013) ، ويُعنى بمسألة العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، ويُعدّ استكمالاً للقرارات السابقة التي تناولت المرأة والسلام والأمن، لا سيما القرارين 1820 و196، . وبرز ما جاء في القرار هو :

- 1- الإدانة الشديدة للعنف الجنسي: يشدد القرار على أن العنف الجنسي جريمة حرب، ويمكن أن يكون جريمة ضد الإنسانية أو جزءاً من الإبادة الجماعية.
- 2- دعوة الدول لتحمل المسؤولية: يُطالب الدول الأعضاء باتخاذ خطوات واضحة لمحاسبة مرتكبي العنف الجنسي، سواء كانوا أفراداً أو جماعات مسلحة.

⁽¹⁾ قرار م، جلس الامن المرقم (1960 في عام 2010) .

3- توسيع دور بعثات الأمم المتحدة: يؤكد على ضرورة دمج حماية المرأة من العنف

الجنسي في جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

4- تعزيز دور الممثل الخاص للأمم المتحدة المعني بالعنف الجنسي أثناء

النزاعات: يدعم عمل الممثل الخاص في متابعة الحالات، وتقديم التقارير، والتنسيق مع الدول والمنظمات.

5- التركيز على الوقاية: أذ يؤكد أن الوقاية من العنف الجنسي يجب أن تكون

أولوية، عبر التدريب، والتتقيف، والمحاسبة .

6- توصيات عملية: يدعو إلى إشراك النساء في عمليات نزع السلاح، وإعادة الدمج،

والتسريح من الجماعات المسلحة و يدعو الدول إلى توفير الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للضحايا والناجيات (1) .

سادسا / قرار مجلس الامن المرقم (2242 في 2015) .

يُعَدّ من القرارات المهمة في إطار أجندة المرأة والسلام والأمن، ويهدف إلى تعزيز تنفيذ القرار

1325 (2000) بعد مرور 15 عامًا على صدوره ، ومن أهم ما جاء في القرار :

1- الاعتراف بدور المرأة في مكافحة الإرهاب والتطرف: يدعو القرار إلى إشراك النساء في

منع ومكافحة الإرهاب، والتأكيد على أنهن لسن فقط ضحايا، بل شريكات أساسيات في إيجاد الحلول.

2- إنشاء فريق استشاري غير رسمي داخل مجلس الأمن: ويوصي بتشكيل فريق خاص

من أعضاء المجلس لمتابعة تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.

¹) clara fisher ,un security council Resolution 1325 -2242 in pea keeping , Washington university , august 2016, p.14

3- توسيع مشاركة المرأة في عمليات السلام: يشجع الدول على تعيين نساء كوسيطات ومفاوضات، ويحث الأمم المتحدة على توظيف المزيد من النساء في مواقع صنع القرار.

4- الدعم المالي: يسلط الضوء على ضعف التمويل لقضايا المرأة والسلام، ويدعو إلى زيادته بشكل كبير.

5- دمج منظور النوع الاجتماعي في جهود مكافحة الإرهاب: يعترف بأن السياسات الأمنية يجب أن تراعي الفوارق بين الجنسين لتكون فعالة، ويدعو إلى استراتيجيات شاملة تدمج النساء في جهود الوقاية.

6- العمل مع المجتمع المدني: يشدد على أهمية دعم منظمات المرأة المحلية في مناطق النزاع، والاعتراف بدورهن في بناء السلام (1).

وبناءً عليه ينظر الباحث لأهمية تلك القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة وبدور المرأة في أجندة السلام والأمن، إذ أكدت على تأكيد الاعتراف الدولي بدور المرأة وأنها ليست ضحية للنزاعات المسلحة، بل شريك فاعل في صنع السلام وحفظ الأمن، بالإضافة إلى دور تعزيز الأطار القانوني والحقوقى وذلك باتخاذ إجراءات قانونية ومؤسسية لضمان إشراك المرأة في كل مراحل السلام، كما وشجعت تلك القرارات الدول لدول على إعداد خطط عمل وطنية لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، مما ساهم في توحيد الجهود الحكومية والمجتمعية، وفتحت الباب أمام منظمات المجتمع المدني للعمل بشراكة مع الحكومات والأمم المتحدة، أيضاً ساهمت بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وبالأخص الفقرة الخامسة والتي تشمل المساواة بين الجنسين.

⁽¹⁾ انظر قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (2242 في 2015) على موقع الأمم المتحدة لشؤون المرأة .
<https://www.unwomen.org/en/what-we-do/peace-and-security/global-norms-and-standards>

المطلب الثاني : دور المرأة في عمليات بناء السلام (تجارب دولية).

تُعد مشاركة المرأة في عمليات بناء السلام من أهم التحولات التي شهدتها النظام الدولي بعد إقرار مجلس الأمن قراره التاريخي رقم (1325) عام 2000 ، والذي أقر بأن المرأة شريك أساسي في تحقيق الأمن والاستقرار وليس مجرد ضحية للنزاعات. فيما يلي عرض لأبرز أدوار النساء في عمليات بناء السلام عبر التجارب الدولية.

1/ الدور السياسي - المشاركة في مفاوضات واتفاقات السلام

المرأة لم تعد متلقية لقرارات السلام، بل أصبحت صانعة لها من خلال مشاركتها في المفاوضات وصياغة الاتفاقات (1) :

-كولومبيا: شاركت النساء في المفاوضات بين الحكومة وحركة "فارك" من خلال اللجنة الفرعية للنوع الاجتماعي، مما ساهم في تضمين قضايا العدالة والمساواة في اتفاق 2016.
-الفلبين: كانت النساء جزءاً أساسياً من فريق التفاوض في اتفاق السلام مع جبهة مورو الإسلامية للتحرير عام 2014.
-النيبال: تم إشراك النساء في اللجنة الدستورية بعد الحرب الأهلية لضمان تمثيل مصالح الفئات المتضررة (2) .

2/ ثانياً: الدور المجتمعي - الوساطة والمصالحة المحلية

تقوم النساء في المجتمعات المحلية بدور الوسيطات بين المجموعات المتنازعة، وغالباً ما يتمتعن بثقة جميع الأطراف بسبب ابتعادهن عن الانقسامات السياسية والعسكرية (3) .
-ليبيريا: قادت النساء بقيادة ليما غبوي حراكاً سلمياً أجبر الأطراف على الجلوس لطاولة

¹ اية محمد زكي ، تمكين المرأة في إطار عمليات السلام ، حالة كولومبيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2025 ، ص 111 .

² انظر الفلبين تصل الى حلول للسلام عبر مفاوضات على الرابط الاتي <https://www.c-r.org/news-and-insight/philippines-reach-landmark-peace-deal-milf> تقرير صادر لمنظمة الامم المتحدة المعنية بشؤون المرأة بعنوان المرأة ومشاركتها في مفاوضات السلام في النيبال بتاريخ 2018

<https://www.aljarida.com/articles/1461740508938789200>

³ زيد رافع سلطان ، بناء السلام في المجتمعات المتعددة - اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهريين ، العراق ، 2019 ، ص 132-135 .

المفاوضات.

-رواندا: بعد الإبادة الجماعية عام 1994 ، لعبت النساء دوراً محورياً في لجان الحقيقة والمصالحة.

-البوسنة والهرسك: نساء المجتمع المدني أسّسن منظمات لدعم الناجين من الحرب وإعادة بناء الثقة بين الأعراق المختلفة.

3/ الدور الإنساني - إعادة الإعمار والتنمية بعد النزاع

بعد انتهاء الصراعات، ساهمت النساء في إعادة بناء مؤسسات الدولة والتعليم والرعاية الصحية، وهي عناصر أساسية لتحقيق سلام دائم (1) .

-أفغانستان: شاركت النساء في إعادة بناء المؤسسات التعليمية والصحية بعد 2001

-سيراليون: النساء قدن مشاريع تنمية محلية ساعدت في دمج المقاتلين السابقين وتوفير فرص عمل للشباب (2) .

4/ الدور التشريعي والقانوني :

لعبن النساء دوراً مهماً في صياغة القوانين والدساتير الجديدة بعد النزاعات، بما يضمن حماية الحقوق ومنع تكرار العنف (3) .

-جنوب إفريقيا: شاركت النساء في صياغة دستور 1996 الذي تضمن بنوداً متقدمة للمساواة الجندي، لعراق: ساهمت النساء في صياغة مواد دستورية تتعلق بالمساواة والتمثيل السياسي بعد عام 2003 .

(1) معمر فيصل خولي ، الامم المتحدة والتدخل الدولي الانساني ، دار العربي للنشر ، الكويت ، 2015 ، ص115 .
(2) اسماعيل كرازدي ونصيرة الصالحي، ادارة النزاع وحوكمة بناء السلام في مناطق ما بعد النزاع في ليبيريا وسيراليون، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، العدد 5 ، جامعة الحاج خضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015، ص114
(3) سنان صلاح رشيد ، الدور السياسي للمرأة العراقية بعد عام 2003 ، مجلة كلية العلوم السياسية ، العدد 55 ، جامعة بغداد ، 2018 ، ص439-440 .

أولاً: شكّل قرار مجلس الأمن رقم (1325) لعام 2000 نقطة تحول محورية في الاعتراف بدور المرأة كشريك أساسي في حفظ السلم والأمن الدوليين.

ثانياً: أكدت قرارات الأمم المتحدة اللاحقة على أهمية إشراك المرأة في جميع مراحل بناء السلام، بدءاً من الوقاية من النزاعات مروراً بالمفاوضات ووصولاً إلى إعادة الإعمار بعد النزاعات.

ثالثاً: أثبتت التجارب الدولية أن مشاركة النساء في عمليات السلام تسهم في استدامة الاتفاقيات وتعزيز العدالة الاجتماعية وتقليل احتمالات عودة النزاع.

رابعاً: رغم التقدم في الإطار الدولي، ما زالت هناك فجوة واضحة بين النصوص القانونية والتطبيق العملي في العديد من الدول الأعضاء.

خامساً: تعود أبرز التحديات إلى ضعف الإرادة السياسية، ونقص التمويل والدعم المؤسسي، إضافة إلى القيود الثقافية والاجتماعية التي تحد من تمكين النساء في مواقع صنع القرار.

سادساً: يتطلب تفعيل أجندة المرأة والسلام والأمن تكامل الجهود بين الأمم المتحدة والحكومات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني لضمان التطبيق الفعلي للقرارات الأممية.

سابعاً: إن إدماج النساء في سياسات السلم والأمن يعزز من تحقيق السلام المستدام والتنمية الشاملة، ويُعدّ خطوة ضرورية نحو تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية.

المصادر، والمراجع :

المراجع العربية

اولا : القوانين والقرارات الدولية :

- الفصل السادس من الامم المتحده من الماده (33 ، 34 ، 35 ، 36)

- قرار مجلس الامن الدولي رقم 1325 في عام 2000 .

- قرار مجلس الامن رقم (1820 في عام 2008):

- قرار مجلس الامن المرقم (1888 في 2009)
- قرار مجلس الامن المرقم (1960 في عام 2010)
- قرار مجلس الامن (المرقم 2106 في عام 2013)
- قرار مجلس الامن المرقم (2242 في 2015)
- بطرس بطرس غالي ، خطة للسلام ((الدبلوماسية الوقائية ، صنع السلام وحفظ السلام)) تقرير الامين العام عملاً بالبيان الذي صدر عن اجتماع القمة لمجلس الامن في 1992/1/31

ثانيا : الكتب

- 1- امل يازجي ، القانون الدولي الانساني وحماية النساء والاطفال ، مؤتمر القانون الدولي الانساني : افاق وتحديات ، الجزء الاول ، تاصيل القانون الدولي وافاقة ،كلية الحقوق ، جامعة بيروت العربية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2015 ، ص267 .
- 2- حسن نافعة ، الامم المتحدة في نصف قرن -دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945 ، عالم المعرفة ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب ، الكويت ، 1995 ،ص382 .
- 3- زياد الصمادي ، حل النزاعات ، برنامج دراسات السلام ، جامعة السلام التابعه للامم المتحدة ، كوستاريكا، دار العلم للملايين للنشر والتوزيع ، بيروت ، 2010 ، ص112
- 4- عبد الهادي بوطالب ، مسار الدبلوماسية العالمية ودبلوماسية القرن الواحد والعشرين ، مؤسسة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، المغرب ، 2004 ، ص38
- 5- عمرو خيرى عبد الله واخرون، دليل المصطلحات العربية في دراسات السلام وحل النزاعات ، ط1،العراق:اصدار جمعية الامل العراقية ،2018،ص48
- 6- غراهام ايغانز وجيفري نوبينهام، قاموس بنغوين للعلاقات الدولية، ط1، الامارات العربية المتحدة ، مركز الخليج للابحاث، 2004، ص 581
- 7- غسان تويني ، خطط للسلام والتنمية الديمقراطية ، دار النهار للطباعة والنشر ، بيروت ، ص80_81
- 8- كامل الخزرجي ، العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية ادارة الازمات ، ط 1 ، دار مجدلاي 8- للنشر والتوزيع ، الاردن ، 2009.
- 9- محمد كريم الخاقاني ، صنع السلام ..ثلاث عقود من الانجاز ، مؤسسة أنكي للنشر والتوزيع ، بغداد ، 2020.
- 10- هايل عبد المولى طشطوش، مقدمة في العلاقات الدولية،الاردن،جامعة اليرموك،2010،ص188 .

ثالثا : البحوث والدوريات :

- 1- اسماعيل كرازدي ونصيرة الصالحي،ادارة النزاع وحوكمة بناء السلام في مناطق مايعد النزاع في ليبيا وسيراليون،مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،العدد 5 ،جامعة الحاج خضر باتنة :كلية الحقوق والعلوم السياسية،2015،ص114

- 2- سامي ابراهيم الخرندر ، المنع الوقائي للصراعات الاهلية ..أطار نظري، المجلة العربية في العلوم السياسية ، العدد 32، الجامعة الهاشمية ، الاردن ، 2011 ، ص33 .
- 3- سنان صلاح رشيد ، أستراتيجية الامم المتحدة في بناء السلام بعد الصراع ، الجمعية العراقية للعلوم السياسية ، المجلة العراقية للعلوم السياسية ، العدد 6 ، بغداد ، 2021
- 4- سنان صلاح رشيد ، الدور السياسي للمرأة العراقية بعد عام 2003 ، مجلة كلية العلوم السياسية ، العدد 55 ، جامعة بغداد ، 2018 ، ص439- 440 .

رابعا : الرسائل والاطاريح :

- 1- اية محمد زكي ، تمكين المرأة في أطار عمليات السلام ، حالة كولمبيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2025 .
- 2- حفناوي مدلل ، الدبلوماسية الوقائية كالية لحفظ السلم والامن الدوليين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، الجزائر، 2012
- 3- حمدوش رياض، تطور مفهوم بناء السلام : دراسة في النظرية والمقاربات،الجزائر: كلية العلوم السياسية – جامعة قسنطينة 3 الجزائر،2009.
- 4- زيد رافع سلطان ، بناء السلام في المجتمعات المتعددة - اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهريين ، العراق ، 2019 . .
- 5- سنان صلاح رشيد ، منظمة الامم المتحدة وتحديات بناء السلام في القرن الحادي والعشرين ، أطروحة دكتوراه غير من منشورة ، قسم السياسة الدولية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهريين ، 2023 .

خامسا: مواقع الانترنت

- 1- دور المرأة في بناء السلام والتعايش السلمي على الرابط الاتي :
https://www.baytalhikma.iq/News_Details.php?ID=1972
- 2- قرار مجلس الامن الدولي رقم 1325 في عام 2000 ، انظر موقع الامم المتحدة :
<https://www.un.org/ar/>
- 3- انظر قرار مجلس الامن الدولي المرقم (2242 في 2015) على موقع الامم المتحدة لشؤون المرأة .
<https://www.unwomen.org/en/what-we-do/peace-and-security/global-norms-and-standards>
- 4- انظر الفلبين تصل الى حلول للسلم عبر مفاوضات على الرابط الاتي -
<https://www.c-r.org/news-and-insight/philippines-reach-landmark-peace-deal-milf> تقرير صادر لمنظمة الامم المتحدة المعنية بشؤون المرأة بعنوان المرأة ومشاركتها في مفاوضات السلام في النيبال بتاريخ 2018
<https://www.aljarida.com/articles/1461740508938789200>
- 5- كينيا تقدم نموذجا في دور النساء في احلال السلام ، انظر الموقع الاتي -
<https://adf-magazine.com/ar/2025/07/%D9%83%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A7-%>



6- تقرير صادر منظمة الامم المتحدة لشؤون المرأة بعنوان (النساء في لبنان دور اساسي في بناء السلام) ،
2022 ، على الرابط الاتي <https://www.undp.org/ar/lebanon/stories/alnsa-fy-lbnan-yqdn-alhl-alslmy-llnzaat-bdmin-mn-alamm-almtwhdt>

المراجع باللغه الانكليزية

clara fisher ,un security council Resolution 1325 -2242 in pea keeping , Washington university , august 2016, p.14